الله ورسوله واجتناب نواهي الله ورسوله فلو ان من اراد ان يعمل عملا سئل عما عليه
الله في ذلك فامتثله او عن ما نهى عنه فاجتنبه وقعت الحوادث مستقيمة بالكتاب
والسنة وانما يعمل العامل بمقتضى رايه وهواه فتقع الحوادث عامتها مخالفة
لما شرعه الله وربما عسر ردها الى الاحكام المذكورة في الكتاب والسنة لبعدها
عنها وفي الجملة فمن امتثل ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وانتهى
عما نهى عنه كان مشتغلا بذلك عن غيره وحصل له النجاة في الدنيا والاخرة
ومن خالف ذلك واشتغل بخواطره وما يستحسنه وقع فيما حذر منه النبي صلى
الله عليه وسلم من حال اهل الكتاب الذين هلكوا من كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم
وعدم انقيادهم وطاعتهم لرسلهم وقوله صلى الله عليه وسلم واذا نهيتكم عن شيء
فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال بعض العلماء هذا
يؤخذ منه ان النهي اشد من الامر لان النهي لم يرخص في ارتكاب شيء منه
والامر قيد بحسب الاستطاعة وروي هذا عن الامام احمد ويشبه هذا قول
بعضهم اعمال البر يعملها البر والفاجر واما المعاصي فلا يتركها الا صديق
وروي عن ابي هريرة انه قال لما قال النبي صلى الله عليه وسلم اتقى المحارم تكن اعبد الناس
وقالت عائشة رضي الله عنها من سره ان يسبق الدائب المجتهد فليكف عن الذنوب
وروي عنها مرفوعا وقال الحسن ما عبد العابدون بشيء افضل من ترك ما نهاهم الله
عنه والظاهر انما ورد من تفضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات انما اريد به عمل
نوافل الطاعات والا فجنس الاعمال الواجبات افضل من جنس ترك المحرمات
لان الاعمال مقصودة لذاتها والمحارم المطلوب عدمها ولكن لكل لا تحتاج الى نية
بخلاف الاعمال ولكن لكل جنس ترك الاعمال قد يكون كفارا كترك التوحيد وكترك
اركان الاسلام وبعضها على ما سبق بخلاف ارتكاب المنهيات فانه لا يقتضي
الكفر بنفسه ويشهد لذلك قول ابن عمر رضي الله عنهما درهم اتقى من حرام افضل
من مئة الف تنفق في سبيل الله وعن بعض السلف قال ترك دانق مما يكسب الله

احب الي

احب الي من خمسمائة حجة وقال سفيان بن مهران لان ارد درهما من شبهة احب الي
من ان اتصدق بمائة الف ومائة الف حتى بلغ ستمائة الف وقال عمر بن عبد العزيز
ليست التقوى قيام الليل وصيام النهار والتخليط فيما بين ذلك التقوى ادى
ما افترض الله وترك ما حرم الله فان كان مع ذلك عمل فهو خير الى خير وكما قال
وقال ايضا وددت اني لا اصلي غير الصلوات الخمس سوى الوتر وادي الزكاة ولا اتصدق
ولا بعدها بدرهم وان اصوم رمضان ثم لا اصوم يوما بدله وان احج حجة الاسلام
ولا احج بعدها بدلها ثم اعد الى افضل قوتي فاجعل فيما حرم الله علي فاسكف
عنه وحاصل كلامهم يدل على اجتناب المحرمات وان قلت فهي افضل من الاكثار
من نوافل الطاعات فان ذلك فرض وهذا نفل وقال طائفة من المتاخرين انما
قال صلى الله عليه وسلم اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه
ما استطعتم لان امتثال الامر لا يحصل الا بعمل والعمل يتوقف على
شروط واسباب وبعضها قد لا يستطاع فلذلك قيد بالاستطاعة كما
قيد الله الامر بالتقوى بالاستطاعة قال الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم
وقال الله في الحج ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا واما النهي فالمطلوب
عدمه وذلك هو الاصل فالمقصود استمرار العدم الاصلي وذلك ممكن وليس فيه
ما لا يستطاع وهذا ايضا فيه نظر فان الداعي الى فعل المعاصي قد يكون يقوى الاصبر
معه للعبد على الامتناع من فعل المعصية على القدرة عليها فيحتاج الكف عنها
حينئذ الى مجاهدة شديدة وربما كانت اشق على النفوس من مجرد مجاهدة
النفس على فعل الطاعات ولهذا توجد كثيرا ممن يجتهد في الطاعات ولا يقوى
على ترك المحرمات وقد سئل عمر عن قوم سيئتهم عن المعصية ولا يعملون بها فقال
اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم قال يزيد

Copyright King Saud University